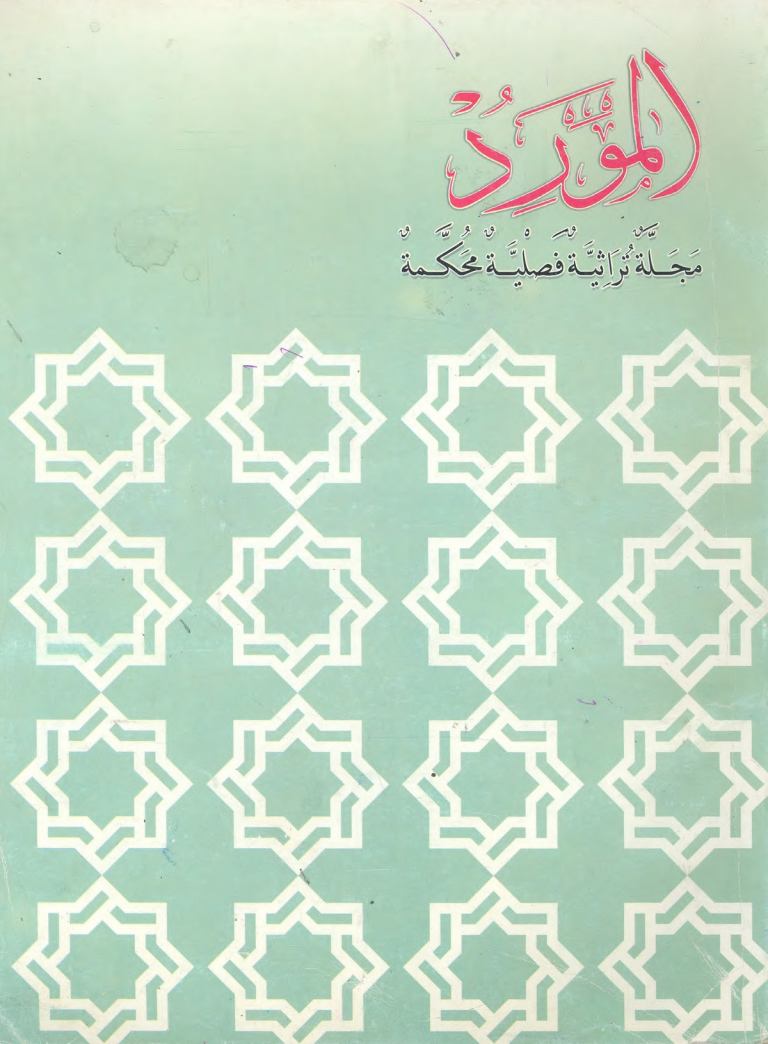
المورد
مجلة تراثية فصلية محكمة

روضة القضاة وطريق النجاة

بقلم الاستاذ

محمد عادل سرحان

المدرس في اعدادية بعقوبة ـ محافظة ديالى

الجزء الاول ، ٤٨٠ صفحة ، مطبعة اسعد ، بغداد ١٩٧٠

المؤلف :

هو : علي بن محمد بن احمد الرحبي ، ابو القاسم ، ويعرف بابن السمناني[1] ، من فقهاء الحنفية . مولده برحبة مالك (بين حلب وقرقيسيا). له تصانيف في الفقه ، والتاريخ ، والشروط ، والادب ، واللغة . درس الفقه على الدامغاني الكبير قاضي القضاة ابي عبدالله محمد بن علي (المتوفى سنة ٤٧٧هـ ١٠٨٥م) ثم كانت له حظوة لدى نظام الملك ، فجعله « صاحب الخبر » ببغداد ، وأجرى له جراية حسنة . خلّف لنا كتاب روضة القضاة وطريق النجاة ، وكتاب العروة الوثقى في الشروط ، وسراج المصلي ، وشرح مقامات الحريري ، وتنسب له كتب اخرى في الفقه والتاريخ . توفى سنة ٤٩٩هـ « في ١١٠٥ م » على الراجح .

(١) وهو المترجم له في : الفوائد البهية (ص ١٢٣) والجواهر المضيئة (حـ١ ص٣٧٥) وكشف الظنون (حـ١ ص ١١٣٣) وايضاح المكنون (٥٩٦/١ و ٩٩/٢) وهدية العارفين (٦٩٤/١) وتاريخ الادب العربي لكارل بروكلمان (باللغة الالمانية حـ١ ص ٣٧٣ من الاصل و حـ ١ ص ٦٣٨ من الملحق) والاعلام (طـ٢ حـ٥ ص١٤٨) ومعجم المؤلفين (حـ٧ص١٨٠) والفهارس التي ستمر الاشارة اليها فيما بعد، ولم يترجم له غير هؤلاء .

التعريف بكتاب الروضة :

ان كتاب (روضة القضاة وطريق النجاة) منهج للقضاة في القرن الخامس الهجري (الحادى عشر الميلادي) ، يبين لهم فيه آدابهم في انفسهم وما يختصّون به من الصفات والشروط والاحكام، وحدود سلطاتهم ، ومواضع نظرهم ، ومقادير ارزاقهم ، وطريقة سير الدعوى ، والكلام في المقضي له (أي المدعي) والمقضي عليه (أي المدعى عليه) ، والقضاء على الحاضر والغائب ، وما يقع القضاء به : كالبيّنة ، وعلم القاضى ، والاقرار والأيمان وما يقع تحت هذه الابواب من صفات الشهود وعدد الشهادة ، والشهادة على الشهادة ، كما تكلم على المقضي فيه وقسّمه الى أقوال وافعال ، وقسمها الى قسمين : قسم يلزم التملك كالعقود ـ ومن هنا دخل الى ابواب فقهية واسعة اذ تناول سائر العقود والاقرارات والايقاعات كالرهن ، والتفليس ، والحجر والضمان ، والكفالة ، والمزارعة وغير ذلك وهي ابواب واسعة جدا ـ وقسم تلزمه العقوبة ، ومن هنا دخل الى ابواب واسعة ايضا كالحدود والتعزيرات ، والجنايات وغيرها . ثم ختم الكتاب بذكر القضاة من عصر النبي (صلى الله عليه وسلم) حتى عصره ـ أي المؤلف ـ وهو فصل قيم جدا في تاريخ القضاء .

مقدمة المحقق :

صدّر المحقق كتاب الروضة بمقدمة بلغت (٣٨) صفحة[٢] ، بيّن فيها وصف المخطوطة ، وعصر المؤلف وترجمة لسيرته وثقافته وآثاره ، واهمية هذا الكتاب وفضله ، وما أثمره كما بيّن نُقُولَهُ عن المصادر واستمداده وختمها ببعض القواعد الفقهية التي يمكن استخلاصها من كتاب السمناني ، والتي هي من السبك بحيث لا تحتاج الى كبير عناء لتصاغ مواد قانونية اذ لا تختلف كثيرا عن مواد القوانين الحديثة .

نسخ الكتاب المخطوطة :

ذكر العلامة (كارل بروكلمان)[٣] ان لكتاب روضة القضاة خمس نسخ مخطوطة :

الاولى : في مكتبة ميونيخ[٤]

الثانية : في مكتبة قليج علي باستانبول[٥]

الثالثة : في مكتبة دامادزادة باستانبول ايضا[٦]

الرابعة : في مكتبة الزيتونة بتونس[٧]

الخامسة : في الكتبخانة المصرية [٨]

ولقد اكتفى المحقق بالاشارة الى النسخ الاربع الاولى فقط ، اما الخامسة فلم يشر اليها .

ونتيجة لبحثي الطويل ظهر لي وجود ثلاث نسخ اخرى للكتاب لم يشر اليها المحقق الفاضل ولا بروكلمان :

فأما الاولى : فهي التي ضمّها فهرس دار الكتب المصرية ، وتحتفظ بالرقم (٦٠ م) من الفقه الحنفي[٩] . فهل هي نفس النسخة الخامسة التي اشار اليها بروكلمان ؟ أم هي نسخة اخرى ..؟

وأما الثانية : فهي التي اشار اليها (فؤاد سيد) في فهرس المخطوطات المصورة والتي صورتها الجامعة العربية برقم (٨ فقه حنفي) عن نسخة شهيد علي باستابنول[١٠] . والتي تقع في (١٢٤) ورقة بحجم ١٨×٢٧ سم وقد كتبت سنة ٩١٤هـ .

وأما الثالثة : فقد ضمها فهرست مكتبة (چستربيتى)[١١] بايرلنده برقم (٤١٦٢) .

النسخ المعتمدة في التحقيق :

وعلى الرغم من كثرة النسخ فلم يعتمد المحقق الفاضل الاّ على ثلاث : هي النسخ الاولى التي اشار اليها (بروكلمان) أي نسخة ميونيخ ، ونسخة قليج علي ، ونسة داماد زادة .

وجعل المحقق نسخة الام النسخة التي صورها معهد المخطوطات العربية بالقاهرة[١٢] عن

---

(٢) نشرت هذه المقدمة بعنوان (التعريف بكتاب روضة القضاة وطريق النجاة) في المجلد الخامس عشر من مجلة المجمع العلمي العراقي لسنة ١٩٦٧ في ٢٨ صفحة .

(٣) انظر :
Geschichte der Arabischen Litteratur . 1/373
Supplement : 1/638

(٤) انظر فهرست المخطوطات العربية والفارسية في ميونيخ (باللغة الالمانية) برقم ٢٦٠ .

(٥) انظر قليج علي باشا كتبخانه سي دفتري (استانبول ١٣١١) ص ٢٤ ورقمها (٣٧٧) .

(٦) انظر دفتر كتبخانه دامادزادة قاضيعسكر محمد مراد (استانبول ١٣١١ هـ) ص ٦٠ ورقمها ٧٣٦ .

(٧) انظر برنامج المكتبة الصادقية بتونس حـ٤ ص١٣٤ .

(٨) انظر فهرست الكتب العربية المحفوظة بالكتبخانة الخديوية المصرية حـ٣ ص٦٢

(٩) انظر فهرس الكتب العربية الموجودة بالدار لغاية سنة ١٩٢١ (دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٩٢٤) حـ١ ص٤٣٩ .

(١٠) فؤاد سيد : فهرس المخطوطات المصورة (القاهرة دار الرياض ١٩٥٤) حـ١ ص٢٥٥ .

(١١) انظر
Arther J. Arberry : The Chester Beaty Library, a handlist of the arabic manuscripts, (Dublin 1955-1964) Volum V No. 4162.

(١٢) فؤاد سيد : فهرس المخطوطات المصورة ١/٢٥٥ .

نسخة داماد زادة محمد مراد التي سبقت الاشارة اليها . اما النسخ الباقية فلم يشر الى انه اطلع عليها أو اعتمد عليها .

ولعل السبب في اقتصاره على ثلاث نسخ هو ما تراءى له من ان نسخة داماد زادة ـ على ما يبدو لأول وهلة ـ هي بخط المؤلف ، فبذلك تنتفي الحاجة الى الاستعانة بنسخ اخرى لانها ستكون حينئذ نسخا ثانوية ... ولكن هذه قضية تحتاج الى برهان ...!

فعلى الرغم من وضوح قدم هذه النسخة واصفرار اوراقها وتآكلها بفعل الارضة ، وعلى الرغم من وجود عبارة : (وهو ـ أي الكتاب ـ بخط مؤلفه) على صحيفة الغلاف الاول[١٣] وورود عبارة : (وقع الفراغ من تأليف هذا الكتاب صبيحة يوم الجمعة مستهل صفر من سنة ثمان « كذا ولعلها ثمان وسبعين » واربعمائة ، وكتبه على بن محمد السمناني مؤلف الكتاب ، وهو يحمد الله ويصلي على نبيّه محمد النبيّ وآله وسلم ويسأله المغفرة والنفع في الدارين فهو حسبه ونعم الوكيل) بهذا اللفظ ، لا كما ثَبَتَهُ المحقق في المقدمة (اعني بوجود بعض الفوارق في النسخ) .. أقول : على الرغم من كل ذلك فأن هذه الاشياء لا تدل على أن تأريخ نسخ هذه النسخة هو التاريخ المذكور لأمرين :

الامر الاول :ـ انها ـ وان كانت قديمة ـ فان صحيفة الغلاف التي كتبت عليها عبارة (وهو بخط مؤلفه) ورقة حديثة العهد كما رأيتها بنفسي في مكتبة مراد ملا[١٤] ونبهت عليه منذ حين[١٥] ولم يغفل المحقق الفاضل عن ذلك بل اشار اليه في صدر المقدمة .

والامر الثاني : ان العبارة المذكورة في آخر المخطوطة لا تدل على تاريخ النسخ بل تدل على تاريخ فراغ المؤلف من تأليف الكتاب .

فلا نستطيع اذن ان نجزم بأنها أقدم النسخ ، أو أنها هي النسخة الام ، بل يجب استخراج تاريخ النسخ من دلائل اخرى كاسم الناسخ مثلاً أو غير ذلك .

واذا تقرر ذلك كان من الواجب اذن ان نتحرى اقدم النسخ كتابة ، وان لا نستغني عن النسخ الباقية ، فعسى ان تكون فيها نسخة هي اقدم عهدا منها ...

نهج المحقق في التحقيق :

لا شك ان المحقق قد بذل جهداً يشكر عليه في تحقيق النص وتقويمه ، ولاشك انه قد عانى الكثير من المشقة في سبيل اخراجه هذا الاخراج فقدم خدمة للعلم والمعرفة الا ان لي بعض الملاحظات التي تنحصر في الامور التالية :ـ

---

(١٣) هناك عنوان ثان على الورقة التي بعد الغلاف والتي لم تدخل في الترقيم ولم تصوّر وقد جاء فيه ما رسمه : (كتاب روضة القضاة وطريق النجاة تاليف الامام العلامة علي بن محمد بن احمد السمناني توفى ٤٩٩ حنفي المذهب) ولم يشر الى ذلك المحقق الفاضل ، واستكمالا لوصف النسخة نقول ـ كما رايته بنفسي على الاصل ـ انه قد جاء بعد هذا العنوان ختم الواقف المورخ ١١٣٧ هـ باسم ابي الخير احمد الشهير بدامادزاده ثم جاء بعده تملك بعبارة (ملكة العبد الفقير يحيى التكنهاوي سنة ١٠٥١ هـ) وقد كتبت المخطوطة ـ كما ترى صورة ورقتها الاولى في آخر مقدمة المحقق بخط اقرب الى النسخ غير منقط في الغالب وعليها آثار القدم وخروم الارضة . وفي الورقة ١٦٨آ تبدأ اربع كراريس جديدة ، وفي الورقة ٢٠٧آ تعود الكتابة الاولى والورق القديم ، وينتهي الكتاب في ٣٢٦ ورقة بالترقيم الذي وضع عليه .

(١٤) تقع هذه المكتبة في محلة (چارشمبة) من استانبول كما وقفها الواقف ، واظنها الآن قد نقلت الى مركز السليمانية الرئيسي للمخطوطات في استانبول المجاور لجامع السليمانية فيها .

(١٥) انظر : المخطوطات العربية في مكتبات استانبول وجوامعها ، مقال في مجلة الاقلام ح٣ السنة الخامسة تشرين الثاني ١٩٦٨ ص ١٨ .

الامر الاول في مقابلة النسخ : لقد اعتمد المحقق نسخة مصورة عن نسخة داماد زادة وجعلها النسخة الام كما بينت . ومع ذلك فقد تصحفت عليه بعض الكلمات ، نظرا لان النسخة غير منقطة في بعض الاحيان ، ولأن الصورة لا تكون واضحة كوضوح الاصل مما يحتاج الى جهد كبير في تقويم النص .. وأبيّن هنا ما طرأ من تصحيف ـ في حدود مقارنتي الاوراق الست الاولى من اصل المخطوطة الام التي اعتمد عليها المحقق مع الكتاب المطبوع ، وسأذكر هنا عبارة المخطوطة فقط :

١ ـ في الصفحة (٤٠) السطر (٤) عبارة المخطوطة (وتصديق رسوله والاقتداء) .

٢ ـ ص ٤٠ س ١٠ عبارة المخطوطة : (ولا مجمل من مبيّن ، ولا مطلق من مقيد ، ولا اسم من حكم ، ولا حد من رسم ، ولا فرض واجب من ندب) أي بزيادة هي نفس زيادة نسخة ميونيخ .

٣ ـ ص ٤٠ س ١٢ (ولا امام من غير امام) كما في النسختين الاخريين مما هو مثبت في الهامش

٤ ـ ص ٤٠ س ١٤ (واكرم) بدلا من (ويكرم) و (وعظم) بدل (ويعظم) و (او) بدل الواو .

٥ ـ ص ٤٠ س ١٤ العبارة المحصورة بين قوسين معكوفين قد تخرمت بدايات سطورها الثلاثة الاخيرة من النسخة المخطوطة (كما تظهر في الصورة المنشورة في مقدمة الكتاب) فلا حاجة الى حصرها والتنبيه على زيادتها لانها موجودة في الاصل .

٦ ـ ص ٤٠ س ١٦ (حسناته يتمتعون ، الباني لهم المدارس) وقد وقع خطأ مطبعي في كتابة كلمة (المدارس) في المطبوعة .

٧ ـ ص ٤١ س ٦ (نعمَهُ) بالهاء لا بالياء

٨ ـ ص ٤١ س ٨ (وآسِمُهُ) بدل (وارسمه) كما في النسختين الاخريين اللتين اشار اليهما في الهامش .

٩ ـ ص ٤١ س ٩ (فنون) كما في الهامش بدل (نقول) .

١٠ ـ ص ٤١ س ١٣ لقب (الشيباني) لم يرد في الاصل المعتمد كما لم يرد في بقية النسخ ، وانما اضافه المحقق وحصره بين قوسين اشارة الى زيادته ، ولا حاجة به لان محمد بن الحسن معروف بدونه .

١١ ـ ص ٤١ س ١٣ (شيوخ الطائفتين) كما في الهامش بدلا من (شروح الضالعين) لانه يقصد شيوخ الحنفية والشافعية والكتب التي ذكرها ليست شروحا وانما هي لشيوخ من الطائفتين .

١٢ ـ ص ٤١ س ١٧ (وكذلك ما يقع القضاء به من الامور) .

١٣ ـ ص ٤٢ س ١ (والعلم للقاضي وما يتبعه) بدلا من (وعلم القاضي وما يمنعه) .

١٤ ـ ص ٤٢ س ٢ (به وما لا يجوز) بزيادة الواو ولعل سقوطها خطأ مطبعي .

١٥ ـ ص ٤٢ س ٣ (ما) بدل (مما) كما في نسخة ميونيخ .

١٦ ـ ص ٤٢ س ٧ (وما هو مختلف فيه) بزيادة (فيه) .

١٧ ـ ص ٤٣ س ١٣ (صفة المولى للقضاء ومنها كيفية ..) بدلا من (صفة المولى وما يجب عليه من الشروط ومنها كيفية) .

١٨ ـ ص ٤٣ س ١٨ (في القضاء ومنها جواز) بدلا من (في القضاء وذمه وجواز) .

١٩ ـ ص ٤٣ س ١٩ (ويتفرع) بدلا من (وما يتفرع) .

٢٠ ــ ص ٤٤ س ٢٠ (المدعي) بدلا من (لمدعي) .

٢١ ــ ص ٤٩ س ١ ورد العنوان كما يلي : (باب الكلام في صفة القاضى وما يختص به) وليس كما وضع المحقق بقوله (الكتاب الاول : التنظيم القضائي : ١ ــ صفات القاضى وشروطه) الذي وضعه المحقق من عنده بكل تأكيد .

٢٢ ــ ص ٤٩ س ٥ (ان يعلم اولا ان اسم القاضى) بدلا من قوله (ان نعلم أولاً ان تسمية القاضي) .

٢٣ ــ ص ٥٠ س ١٠ (فأضاف) بدل (باضافة)

٢٤ ــ ص ٥٠ س ١٣ (وأمر باتباع ما في التوراة والانجيل لكل فرقة وحثّ ...) بزيادة (لكل فرقة) .

٢٥ ــ ص ٥١ س ٤ (سواء) بدل (سيّان)

٢٦ ــ ص ٥١ س ٦ (يبدل) عوضا عن (يبتذل)

٢٧ ــ ص ٥١ س ٩ العنوان لم يرد ولعله من اضافة المحقق ويجب التنبيه على ذلك وامثاله .

٢٨ ــ ص ٥١ س ١٧ الآية (ولقد اخترناهم على علمٍ على العالمين) بدل ما دوّنه الباحث ... وأعتقدُ انه سهو مطبعي .

٢٩ ــ ص ٥٢ س ٨ العنوان لم يرد .

٣٠ ــ ص ٥٢ س ٩(فمن الشرائط) بزيادة الفاء .

٣١ ــ ص ٥٣ س ٣ لم يرد صدر الآية في المخطوطة ، بل اقتصرت على عجزها بقوله (فتبيّنوا أن تصيبوا قوماً بجهالة) .

٣٢ ــ ص ٥٣ س ٤ (فلا يجوز) بدل (لئلا يجوز) وقد جاء بعد هذه العبارة قوله (فصل) لم يرد في المطبوعة .

٣٣ ــ ص ٥٣ س ٦ (يجوز ان يلين القضاء ويقضين فيما يجوز ان تقبل شهادة النساء فيه ..) بزيادة (ويقضين) وبعض التغيير .

هذا ما تيسر من مقابلة المخطوطة في الورقات الست الاولى منها ... ويظهر لك ــ عزيزي القاريء ــ ان الخلافات فوارق نسخ في بعضها ، وفوارق طبع في بعضها الآخر ، وليست جوهرية ... ولكنها على كل حال لها دلالة خاصة : هي انها يمكن على ضوئها أن نحذف بعض الاقواس التي توهم بالنقصان ونضع اقواساً اخرى رمزا للزيادة ، ونبدل بعض الكلمات التي ثبتت في المتن بالكلمات التي ثبتت في الهامش .

الامر الثاني في تنسيق النص وتنظيم الجمل وترقيم الفقرات ووضع العناوين .

فلا ريب ان المحقق الفاضل قد بذل عناية في ذلك يغبط عليها لكونه متاثراً باسلوب الكتب القانونية . فوضع عند بداية كل فقرة رقماً يشير الى موضوع جديد ، أو فكرة جديدة ، او بمثابة المادة في القوانين .

أما وضع العناوين : فهو ابراز الجانب المشرق من الكتب الفقهية بعبارة قانونية حديثة ، مما اضفى على الكتاب اهمية كبيرة ... الا ان المحقق لم يبين ان بعضها من وضع المؤلف ، والبعض الآخر من وضعه هو ... فلهذا تبرز الحاجة الى التنبيه للتفريق بين عمل الشخصين ، كأن يكون ما وضعه هو محصوراً بين قوسين معكوفين .. او ان ينبّه على ان ما وضعه هو مطبوع طبعاً غامقاً مثلاً او مكتوب بخط معين كالرقعي ... او ما شابه ذلك .

الامر الثالث وهو خدمة النص : ان خدمة النص ليست هي العمل الاساسي في التحقيق وانما تقويمه هو الهدف المنشود .. ولذلك فمن التعسف ان تتطلب من المحقق ان يخدم النص بكثرة التعليقات وزيادة الحواشي مما يشتت الذهن في

رأي احد مذهبي التحقيق الحديث[١٦] ... ولكن لما سار المحقق الفاضل على مبدأ التعليق والمقارنة ، فقد جاء الكتاب بالتعليقات المفيدة المستقاة من مصادر مطبوعة ومخطوطة . وبالمقارنات اللطيفة مع بعض مواد القوانين المعاصرة ، والنظريات الحديثة وبالشروح الضرورية التي خدمت النص خدمة عظمية ...

الامر الرابع في شرح بعض الالفاظ الغريبة والمصطلحات العلمية الواردة في ثنايا الكتاب ، فقد قام المحقق بذلك خير قيام ، وان لم يستوعبه : كالذي تركه من تفسير كلمة (المَحَاضر) الواردة في ص ١١٢ و ١١٧ و ٣١٨ وغير ذلك من الصفحات وكلمة (السجلات) الواردة في ص ١٠٧و١١٢و ١١٥ و ١١٧ وغيرها وكلمة (اصحاب المسائل) الواردة ص ١٢٤ وكلمة (جزاء الصيد) ص ٥١ التي استغربها المحقق والتي يعبر بها عن ما يقدمه المُحْرِمُ في الحج من الجزاء في صيده . وكلمة (كضيض) الواردة ص ٩٦ وهل هي المتلىء ؟ فان كانت كذلك فبالظاء لا بالضاد والاّ فلا معنى لها هنا . وكلمة (الدية المغلظة المؤجلة) الواردة ص ٣٠١ وهو تعبير متعارف عليه عند الفقهاء ، ولا يمكن استبدال كلمة (المؤجلة) بكلمة (المخففة) التي يراها المحقق مما يقتضيها السياق ، اذ ان لها مدلولاً عند الفقهاء يقابل كلمة (الحالّة) وتعني غير مستحقة الآن ، انما هي مؤجلة الى ثلاث سنين.

وغير ذلك من المصطلحات التي لها مدلولات خاصة .

الامر الخامس في تخريج ما ورد في الكتاب من الآيات والاحاديث وآثار التابعين واقوال الفقهاء فلا شك انه قد بذل جهدا ولكنه محدود :

١ ــ فأما الآيات : فعلى الرغم من تخريج معظم الآيات فقد بقيت هناك آيات لم تخرّج كالتي وردت في (ص ٥٠ و ٥١ و ٦٨ و ٨٥ و ٢٠٢ و ٢٥١ و ٢٥٩) وما ذكره في (ص ٢٥٩) فيه خطأ مطبعي في وضع الارقام وفي رقم الآية وصوابه (النور ١٤) .

٢ ــ واما الاحاديث وآثار التابعين فلم يخرّج المحقق الا النزر اليسير تخريجا لا يشفي غلة ــ على حين نجد العشرات من الاحاديث والآثار بلا تخريج .. ولا ننكر ان التخريج عمل مستقل غير التحقيق ، لانه علم قائم بذاته ، وان كان قد يرجع الى مظان هذه الاشياء لمقارنة النص وضبطه ، الا انه خارج عن عمل المحقق لما فيه من المشقة ، ولذا فمن الظلم ان نطالبه ان يخرج هذا العدد الضخم من الاحاديث والآثار ... ولكنه لما خرّج بعضها اصبحنا نتطلع الى المزيد .

٣ ــ واما اقوال الفقهاء : فقد كان له جهد مشكور في تعقب النصوص التي اوردها المؤلف في كتب الحنفية وخاصة مختصر الطحاوي في (ص ٧٦ و ٧٧ و ٢٩٩ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٠٩ و ٣١١ و ٣١٣ و ٣١٤ و ٣١٦) الا أن هذا الجهد لم يطّرد في كل المواضع من الكتاب فنجده قد ترك ذلك في كثير من المواضع الاخرى ، وعلى سبيل المثال (ص ٩٢ و ١٠١ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١١٣ و ١٢٥ و ١٤٦) مع ان المختصر مطبوع .

ونجده تارة يخرّج اقوال الشافعي في مظانّها

---

(١٦) انظر حول طرق تحقيق المخطوطات : الرسالة التي كتبها عبدالسلام هارون في (تحقيق النصوص ونشرها) وصلاح الدين المنجد في رسالته (قواعد تحقيق المخطوطات) والمستشرق براجستراشر في رسالته عن تحقيق التراث العربي ومحمود قاسم في كتابه عن المنطق الحديث والدكتور شوقي ضيف في مقالته بعنوان (تحقيق تراثنا الادبي) في مجلة المجلة (السنة ٩ العدد ١٠ مايس ١٩٦٥) ص ٣ــ١٦ ، والفصل الذي كتبه محمد مندور في كتابه (في الميزان الجديد) ومقدمة الدكتور ابراهيم مدكور لكتاب الشفاء لابن سينا الجزء الخاص بالمنطق (القاهرة ١٩٥٣) ومقالة الدكتور يوسف القس عن التدوين والمعاجم في مجلة المجمع العلمي بدمشق المجلد ١٦ لسنة ١٩٤١ ص ٤٢٢ وغير ذلك وهم كثيرون ...

كالذي نجده في (ص ٦٠ و ٩٩ و ١٢٢ و ٢١٢ في حين اننا لا نرى ذلك في مواضع كثيرة ، نذكر على سبيل المثال منها ما ورد في (ص ٥٩ و ٧٣ و ٨٦ و ٩٦ و ١٠٠ و ١٣٠ و ١٤٣ و ١٤٦ و ١٤٧) مع ان كتب الشافعي مطبوعة متداولة .

وقل مثل ذلك في أقوال مالك ومحمد بن الحسن وابن ابي ليلى وغيرهم وهم كثير .

ولا شك ان ارجاع اقوال الفقهاء الى مصادرها ـ وان كان له صلة قوية بمعرفة عبارة الفقيه ولفظه ـ فيه من العسر الشيء الكثير . ومن هنا يتبين لنا مقدار ما بذله المحقق من المشقة والجهد .

٤ ـ اما ابيات الشعر فقد وردت في الكتاب تسعة أبيات معروفة القائل في الغالب ، وقد بقيت بلا تخريج .

وتخريج الابيات وان كان غير ذي اهمية لانشغال المحقق بما هو أهم ، وهو تحقيق مسائل الكتاب الفنية وصياغته ، الا ان كتابا قيما كهذا الكتاب يحتاج الى خدمة اذ أننا نجد كثيرا من الكتب التي لا ترتقي الى قيمته ومنزلته قد بذل محققوها جهداً في تخريجها ونالت على ايديهم من العناية الشيء الكثير ... افليس هذا الكتاب جديراً بتلك العناية ؟!

الامر السادس في الترجمة للاشخاص الوارد ذكرهم في الكتاب : فقد بذل في ذلك ما في وسعه فحفلت هوامش الكتاب بتراجم لكثير من الاشخاص ... وحين سار على هذه الطريقة اصبحنا نَتَشَوَّفُ الى ترجمة كل الاشخاص الوارد ذكرهم في المتن او على الاقل الاشخاص الذين لم تشتهر اسماؤهم على نطاق واسع . ولا يبرر عدم الترجمة لهم اطلاع المحقق الواسع . وان هؤلاء الاشخاص معروفون لديه ! فكثير من الناس لايعرفون الخصاف والطحاوي والاصطخري الذين ورد ذكرهم ص ٤١ وما بعدها والشيرازي ص ٧٧ و ٨٤ و ١١٨ والكرخي ص ١٦٥ والقاضي سعيد بن أشوع ص ١٦٩ وابا عبدالله الصيمري ص ٢٤٥ وابا علي بن ابي هريرة كما في هامش ص ٢٥٢ (لا كما ثبّته في المتن) وابراهيم ص ٢٥٨ و ٢٨٥ و ٢٩١ وابا موسى ص ٢٦٩ واصحاب الامالي ص ٣١٠ .. وعلى الرغم من تتالي ثلاثة عشر اسماً ص ٢٥٨ يحتاج اسمها الى تعريف فانه لم يعرّف الا بواحد فقط من بينهم ... وغير ذلك .

وصرنا نتطلع ايضا الى تعريف ببعض الكتب التي وردت في ثنايا الكتاب ككتاب ادب القضاء للخصاف ومثله للطحاوي والآخر للاصطخري الوارد ذكرها ص ٤١ وادب الحكام للطحاوي ص ٩١ وادب القضاء الصغير له ايضا ص ٨٥ وادب الحكام الصغير له ايضا ص ١٠١ و ص ١٤٦ وهل هي كلها كتاب واحد ؟ ومختصر ابي موسى الضرير ص ٢٧٦ و ٣١٦ والمهذب (وليس التهذيب كما ثبّته في المتن) للشيرازي ص ٧٧ و ١١٨ والمفصل للخصاف ص ٢٣٦ وهل هو نفس كتاب ادب القضاء له ايضا ؟ وكتاب الدعوى لمحمد ص ١٦٦ وادب القاضي لابي يوسف ص ١٧٥ وهل هو نفس النسخة التي جعلها المحقق من مراجع البحث ص ٣٥ وهي النسخة المصورة الموجودة في مكتبة المجمع العلمي العراقي ... وعلى ذكر هذه النسخة فانها وان نسبها بروكلمان الى ابي يوسف وضمها فهرست مخطوطات تونس منسوبة اليه فانها ـ بكل تأكيد ـ ليست لابي يوسف ، وان ثبّت على ورقتها الاولى انها له .. لأنني رأيتها بنفسي فوجدتها نسخة متأخرة لانها تنقل عن علماء عاشوا بعد ابي يوسف بزمن طويل كالسرخسي وغيره ... ! فيجب التنبيه هنا على ذلك .

الخاتمة :

وعلى كل حال فان الكتاب ـ بما له من قيمة عظمية في القضاء والمرافعات ـ قد بعثه المحقق الفاضل ليرى نور الحياة بالطباعة مزدانا بما دبجته يراعته من جميل الملاحظات ودقيق المقارنات مع التشريعات الحديثة ، وما وشّحه به من تعليقات قيمة خدمت النص خدمة جلّى ، وغطّت على ما فيه من مآخذ ـ ان صح تسميتها مآخذ ـ فكان عمله يستحق الثناء والاكبار .